**إنشاء كلية طب أسنان في الجامعة اللبنانية**

**مرسوم رقم 427 - صادر في 6/4/1999**

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم 75 / 67 تاريخ 26 / 12 / 1967 (تنظيم الجامعة اللبنانية) وتعديلاته،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم 122 تاريخ 30 / 6 / 1977 (تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعة اللبنانية)،

بناء على القانون الصادر بتاريخ 29 / 11 / 1948 (ممارسة مهنة طب الأسنان)،

بناء على المرسوم رقم 1118 تاريخ 12 / 10 / 1983 (إنشاء كلية العلوم الطبية في الجامعة اللبنانية)،

بناء على موافقة مجلس الجامعة في جلسته بتاريخ 30 / 3 / 1999،

بناء على اقتراح معالي وزير الثقافة والتعليم العالي،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة رأي رقم (107 / 98 - 99) تاريخ 31 / 3 / 1999،

وبعد موافقة مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 31 / 3 / 1999،

يرسم ما يأتي:

المادة 1- تنشأ في الجامعة اللبنانية كلية باسم "كلية طب الأسنان" مهمتها تأمين التدريس العالي وإجراء البحوث في نطاق طب الأسنان وتنظيم دورات تدريبية ومؤتمرات للعاملين من أطباء الأسنان.

المادة 2- تطبق في كلية طب الأسنان جميع الأحكام المتعلقة بطب الأسنان والواردة في المرسوم رقم 1118 تاريخ 12 / 10 / 1983.

المادة 3- تدار الكلية وتوضع أنظمتها وفقاً للأحكام القانونية والتنظيمية التي ترعى وحدات الجامعة اللبنانية وفروعها.

المادة 4- تلغى جميع الأحكام المخالفة أو التي لا تأتلف مع أحكام هذا المرسوم.

المادة 5- ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعبدا في 6 نيسان 1999

الإمضاء: أميل لحود

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: سليم الحص

وزير الثقافة والتعليم العالي

الإمضاء: محمد يوسف بيضون

وزير المالية

الإمضاء: جورج قرم